يروي حديثهما عن غيرهما وقد يرويه عن شيوخهما او شيوخهم او
ارفع من ذلك اي من شيوخهما او شيوخهم كما عرفته ولكنه لابد ان يكون
بسند صحيح وقياس ما سلف انه لابد ان يكون على شرطهما خرج عليه وفي
المستخرجات فوايد ثلاث احدها انما كان فيها من زياده لفظ او
تتمة لحديث او زياده شرح في حديث قد قدمنا لك ان هذه الزيادة
لم يذكرها زين الدين فيما مضى وذكرها هاهنا او نحو ذلك هذه اللفظة
ليست من كلام ابن الصلاح ولا الزين حكم بصحته لانها خارجة من مخرج
الصحيح فلذا قلنا لابد ان يكون رجال السند فيها على شرطهما خرج
عليه وثانيها انها قد تكون الرواية المستخرجة اعلا اسنادا ذكرهما اي
هاتين الفايدتين ابن الصلاح فقط لم يزد عليهما ما زاده من قوله وثالثها
ذكره الاحسن ذكرها زين الدين وهي قوة الحديث المستخرج والمستخرج
عليه بكثرة طرقه عند المستخرج والمستخرج عليه للترجيح عند التعارض
فاذا تعارضت الاحاديث رجحت اكثرها طرقا واعلم ان لهذه الفايدة
التي ذكرها زين الدين قد ذكرها ابن الصلاح في مقدمة شرح مسلم
ونقلها عنه الشيخ محي الدين النووي فاستدركها عليه في مختصره في علوم
الحديث قال الحافظ ابن حجر ثم قال وللمستخرجات فوايد اخر لم تعرض
احد منهم لذكرها احدها عدالة من اخرج له فيه فان المخرج على شرط الصحيح
يلتزم ان لا يخرج الا عن ثقة عنده فارجال الذين في المستخرج ينقسمون
الى قسام منهم من ثبتت عدالته قبل هذا المخرج فلا كلام فيهم ومنهم من طعن

فيه



فيه غير هذا المخرج ومنظر في ذلك الطعن ان كان مقبولا قادحا فتقدم
ومنهم من لا يعرف لاحد قبل هذا فيه توثيق ولا تخريج فتخريج من يشترط الصحة
لهم ينقلهم عن درجة من هو مستور الى درجة من هو موثوق فستفاد من ذلك
صحة احاديثهم التي مروا بها بهذا الاسناد ولو لم يكن في ذلك المستخرج
الثالث ما يقع فيها من حديث المدلسين بتصريح السماع وهو في الصحيح
بالعنعنة فقد قدمنا انا نعلم في الجملة ان الشيخين اطلعا على انه مما سمعه
المدلس عن شيخه لكن ليس المتنين كالاحتمال فوجود ذلك في المستخرج
بالتصريح ينفي احد الاحتمالين الثالث ما يقع فيها من حديث المختلطين
ممن سمع منهم قبل الاختلاط وهو في الصحيح من حديث من اختلط ولم يبين
هل سماع ذلك الحديث منه في هذه الرواية قبل الاختلاط او بعده الرابعة
ما يقع فيها من التصريح بالاسما المبهمة والمهملة في الصحيح في الاسناد او المتن
الخامسة ما يقع فيها من التعبير للمتن المحال به على المتن المحال عليه وذلك
فكتاب مسلم كثيرا ما نجد الحديث على لفظ بعض الرواة ويحيل باقي
الفاظ الرواة على ذلك اللفظ الذي يورده فتارة يقول مثله فيحمل على انه
نظيره وتارة يقول نحوه او معناه فيحمل على ان فيها مخالفة بالزيادة والنقص
وفي ذلك من الفوايد ما لا يخفى السادسة ما يقع فيها من الفصل للكلام المدرج
في الحديث مما ليس من الحديث ويكون في الصحيح غير مفصل التابعة ما يقع
فيها من الاحاديث المصرح برفعها ويكون في اصل الصحيح موقوفا او كصوم الجنب
الى ان قال فكملت فوايد المستخرجات بهذه الفوايد التي ذكرناها عشرا انتهى

Conserved © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)